مجلة أبحاث اليرموك «سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية» المجلد٧، العدد٢، ١٩٩١، ص ص ١٩٧-٢١٥

الشيعة والخوارج في ميزان المحدثين

محمد العمري*
جامعة اليرموك، اربد، الأردن

ملخص

بدهي ان الثقة بالرواية في الحديث ترتبط بمدى الثقة برواتها، ومن مقومات الثقة العدالة، والمخالفة في بعض مسائل الاعتقاد مما يسلب العدالة -ولو في نظر الغير- وقد تناول هذا البحث كلا من الشيعة والخوارج باعتبارها من الفرق الاسلامية التي تبنت خلاف ما يتبناه المحدثون من معتقدات، من خلال التعريف بكل من الفريقين، واستعراض اسس الخلاف بينهما وبين المحدثين في ميدان الرواية، ومنهج كل منهما في التعامل مع الاحاديث تبعا للمبادىء التي تبناها كل من الطرفين، واخيرا الكشف عن مدى اهليتهما للرواية ومدى اعتماد نقاد الحديث لروايات الشيعة والخوارج، وبيان أن أهلية كل منهما واردة ضمن شروط تضمنها البحث، مما يؤكد مدى ما تتمتع به نقاد الحديث النبوي من موضوعية، ونزاهة في البحث.

تمهيد

تلعب العقيدة دورا هاما في ميدان الرواية، وخاصة في ميدان رواية الحديث النبوي الشريف باعتباره ثاني ادلة التشريع الإسلامي.

ولما كانت العقيدة أمرا لا يحتمل التبديل أو التغيير في نظر المعتقد فان كل ما يقدح في العقيدة أو يؤدي الى تغيير مفهومها يعد أمرا خطيرا قد يؤدي الى القول بالتكفير أو التضليل حتى وإن كان لهذا المفهوم المغاير ما يؤيده بتأويل سائغ عند قائله، اذ يرى كل فريق أن الحق معه، وما سواه باطل.

والطعن في عقيدة الراوي اتهام له في أصل دينه من جهة من يخالفه، وبالتالي في عدالته، وكلاهما شرط الرواية، وحينها لا يكون الراوي أهلاً لرواية حديث النبي صلى الله عليه وسلم وفيه الحلال والحرام، فاذا كان غير امين على أصل دينه فمن باب أولى ألا يكون اميناً في نقل ما يرويه من الحديث وما تعلق به من تشريعات وأحكام، ومن هنا ظهر الاشكال في قبول رواية المبتدع - وأعني به من خالف ما كان عليه سلف الامة في مسائل الاعتقاد- عند المحدثين باعتبارهم من اظهر طوائف أهل السنة والجماعة.

وقد نشأ الخلاف في الاعتقاد عند المسلمين بعد مقتل سيدنا عثمان رضي الله عنه وظهور الفتنة، حيث تفرق الناس شيعا وأحزابا، فاستغل ضعفاء الايمان وأهل الأهواء هذا الواقع، فقامت كل فرقة تدعو الى ما

جميع الحقوق محفوظة لجامعة اليرموك، ١٩٩١

* أستاذ مساعد في قسم الكتاب والسنة، كلية الشريعة، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

تراه، وعملت على تأويل النصوص بما يؤكد ما تتبناه وتدعو اليه، وبطلان خلافة، وكانت بدايات هذه الحركات دينية في الظاهر.

فلما قتل عثمان رضي الله عنه ظهرت بدعتان متقابلتان، بدعة الخوارج المكفرين لعلي، وبدعة الروافض المؤيدين له المطالبين بامامته وعصمته او نبوته، بل ومنهم من ادعى الوهيته، ولم يزل الامر على ماهو عليه حتى ولاية ابن الزبير فظهرت بدعة المرجئة والقدرية. وفي أواخر الخلافة الاموية حدثت بدعة الجهمية المعطلة، والمشبهة الممثلة، بمعنى أن عصر الصحابة الكرام كان خاليا من كل ما يشوبه أو يكدّر صفوه من مظاهر الخلل في الاعتقاد.[1]

وقد ذكر كتّاب العقائد فرقا إسلامية اخرى جانبت اهل السنة في كثير من مسائل الاعتقاد كالنجارية، والفرارية، والبكرية والكلابية وغيرهم (الشهرستاني، الملل ٨٨/١، ٨٩). وهي عند الاشعري عشرة أصناف بمن فيهم أصحاب الحديث (الأشعري، مقالات الاسلاميين، ص٥)، وهذا بالنظر الى أقسام، أصحاب هذه المعتقدات في الجملة، غير أن أكثر هذه الفرق تولد عنها فرق اخرى كالشيعة والخوارج والقدرية، ويكفي أن نشير الى أن الخوارج وحدهم وصلوا الى عشرين فرقة (البغدادي، الفرق ص٧٢).

ولعل من المفيد أن نشير الى حديث النبي صلى الله عليه وسلم الوارد في هذا الشأن -أعني افتراق الامة- وهو من رواية ابي هريرة وغيره الذي يقول فيه: (افترقت اليهود على إحدى أو إثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو إثنتين وسبعين فرقة وتفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة)، وهذا الحديث اخرجه احمد وابو داوود والترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: حسن صحيح[2]. وليس في حديث ابي هريرة الزيادة المشهورة (كلها في النار إلا واحدة) التي وردت في حديث معاوية بلفظ: (اثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة). وحديث معاوية هذا اخرجه احمد وابو داوود والحاكم وقال بعد ايراده لحديث أبي هريرة المتقدم: (هذه أسانيد جياد كلها تقام بها الحجة في تصحيح الحديث) ووافقه الذهبي[3].

وهذا الحديث بهذه الزيادة صححه ابن تيمية (الفتاوي ١٤٠٤هـ، ج٣٤٥/٣)، والشاطبي (الاعتصام ج١٨٩/٢، ١٩٠)، وحسنة الحافظ ابن حجر[4]، والزيادة ثابتة ايضا من حديث انس رضي الله عنه عند ابن ماجة (السنن ١٣٢٢/٢)، والحديث في جملته مروى عن اكثر من عشرة من الصحابة[5].

وقد دفعني الى هذا التأكيد ما يلاحظ من كثرة القول في هذا الحديث والاختلاف في صحة الزيادة المشار اليها.

وعلى أية حال فان صحة هذا الحديث بزيادته ثابتة عند نقاد الحديث، وكثرة رواياته تؤكد ذلك، فضلا عن مطابقته للواقع، وهو من دلائل النبوة، ولعل من ذهب الى تضعيف الزيادة الواردة فيه هو ما تصوره من اشكال في المعنى إذ كيف يتصور أن يكون كل هؤلاء في النار؟!! لكن الاحاديث لا ترد بالدعاوي، ثم لا يقصد بالفرقة الناجية من لا يحصل منها أدنى اختلاف، وانما من خالفت غيرها في الاعتقاد مخالفة توصل الى مفارقة الجماعة.

وقد أكد البغدادي (الفرق ٢٥، ٢٦)، وصول هذه الفرق العدد المذكور في الحديث - أي في زمنه وقد مات سنة ٤٢٩هـ -وهو كلام فيه ما فيه، إذ من البدهي أن هذا الحديث لم يكن ليصدق على ما تقدم من العصور الى عصر البغدادي فحسب، وخاصة إذا ما لاحظنا أن بعضا من هذه الفرق قد ظهر بعد، ويبدو ان أمر الافتراق باق الى ما شاء اله، والله تعالى أعلم.

أسس الخلاف بين المحدثين والشيعة والخوارج في ميدان الرواية

من يمعن النظر في حقيقة الخلاف بين المحدثين وكل من الشيعة والخوارج في ميدان الرواية من جهة القبول والرد، تبعا لثبوت الاهلية أو نفيها، يدرك ان اهم بواعث التجريح بين الفريقين تعود الى الاسباب التالية:

١- مجرد الاختلاف في المعتقد، إذ يرى كل فريق أنه على الحق ومن خالفه على الباطل، وقد يكون سببا للإتهام بالفسق، وقد يتعداه الى القول بالكفر تبعا لأهمية موطن النزاع وأثره في باب العقيدة في نظر كل منهما.

وما من شك في أن الاسلام شرط الرواية، وكذا ما ينبثق عنه من ملازمة التقوى وترك المفسقات وخوارم المروءة، وهي من أبرز مقومات العدالة، وفقدانها في نظر المخالف يعني فقدان أهلية الرواية. وهذا يختلف أثره من فرقة لأخرى، على ما سنوضحه في موضعه من البحث.

٢- النظرة الى الصحابة رضوان الله عليهم. فإذا كان المحدثون يذهبون الى تعديل الصحابة والأخذ عنهم جميعا، ويقتدون بأقوالهم وأفعالهم ويقبلون كل مروياتهم من شارك منهم في الفتن ومن لم يشارك دون تخصيص لطرف بعينه، او لشخص دون آخر (السيوطي، تدريب ١٩٦٦ ج٢/٢١٤) فإن من أتباع هذين الفريقين من يطعن في عدالة الصحابة، ومنهم من ذهب الى أبلغ من ذلك حتى ذهبوا الى اطلاق الكفر والظلم والتكذيب على بعضهم.

ولا ريب أن الطعن في الصحابة أمر في غاية من الخطورة، ولو جوزنا ذلك جدلا فهذا يعني نسف الدين من اصله، وخاصة فيما يخص مصدر التشريع الثاني، إذ الصحابة هم نقلته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولولاهم ما عرفنا من ذلك شيئا، هذا فضلا عما ورد في فضلهم جميعا من النصوص التي تؤكد بطلان دعوى من نفي العدالة عنهم ناهيك عما وصفوا به من الضلال والغواية.

ومن هنا فان من روى في مثالب الشيخين، أو شتمهما وغيرهما من الصحابة، وكذا من اشتهرت عدالته من الأئمة اللاحقين، ترك المحدثون الرواية عنه. والأمر في حق الصحابة عند المحدثين واضح لا أظنه يحتاج الى أدلة تؤكده، بل إن مجرد تقديم المبتدع على غيره كان مسوغا لترك الرواية عمن يقول به عند البعض ومن ذلك مثلا ما قيل لأبي داود[٦]: انك لا تروي عن عبدالوارث[٧]، قال: أروي عن رجل يزعم ان عمرو بن عبيد - وكان معتز ليا - خير من أيوب[٨]، ويونس؟[٩].

ولا ريب أن في هذا مبالغة، فقد يفضل شخص آخر ببعض الخصال، وعليه فقد يقدَّم من لم يسلم من غوائل التجريح في معنى على من سلم، ولا يسوغ هذا تفويت الغرض المقصود من الرواية، وهو جمع السنة وصيانتها، وقد روى المحدثون عن المبتدعة على ما سأوضحه في آخر هذا البحث، ثم ان عبدالوارث هذا راوية مشهور مُوثّق.

٣- اباحة الكذب. وهذا بالطبع في حق بعض فرق الشيعة إذا ارتأت جواز الكذب، وشهادة الزور لمن وافقهم على من خالفهم،كما هو معلوم من مذهب الخطابية مثلا (البغدادي، الفرق ٢٤٧).

وقد كان لهذا اكبر الاثر في وضع الحديث والدس فيه. والصدق أساس العدالة، وهذا في حديث الناس، فما بالك في حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم وفيه الحلال والحرام.

٤- اهلية الراوي وشرط الرواية. وهذا بالطبع في حق الرواة من غير الصحابة فالمحدثون يعتمدون الراوي إذا كان عدلا ضابطا، في حين أن الشيعة مثلا يعتمدون على بعض رواة أهل البيت فحسب، آخذين بالاعتبار أصولا هي:-

أ- القول بعصمة الراوي.

ب- إن ما يقوله الراوي انما يقوله نقلا عن رسوله الله صلى الله عليه وسلم. أي مقطوع بصحة نسبة الحديث اليه عليه الصلاة والسلام كما لو سمعه منه مشافهة.

جـ- إن ما ينقل عن احد العترة(١٠) فهو اجماع أهل العترة الاثني عشر (ابن تيمية، منهاج ١٥/١).

وهذه بطبيعة الحال أصول فاسدة إذا ما لوحظت من حيث طبيعتها، ولفقدانها الكثير من معايير وضوابط النقد كما هو واضح في منهج المحدثين. ولا أهمية للإتصال ولا للعدالة ولا للضبط ولا لنفي الشذوذ أو العلة، وإن روعي بعضها فهو بمفهوم خاص وليس بالمفهوم الصحيح الذي جرى عليه المحدثون، وهذه الضوابط في الجملة لا وجود لها عند الفرق الأخرى بالوصف المشار اليه عند اهل الحديث.

التشيع والرفض

التشيع في اللغة معناه المناصرة، وسمي الشيعة بذلك لمناصرتهم عليا، رضي الله عنه، وتقديمهم اياه على سائر الصحابة، رضوان الله عليهم.

وقد بدأت فكرة التشيع بعد موت النبي، صلى الله عليه وسلم، حين رأى بعض الصحابة إن أولى الناس بإمامة المسلمين هو علي بن ابي طالب، لقربه من النبي عليه الصلاة والسلام وسابقته في الإسلام، وما الى ذلك من مزايا اخر، إلا أن حرص هؤلاء على وحدة الامة حال دون مطالبتهم بتحقيق ذلك، لذا لم نر منهم من ترك بيعة الخلفاء الثلاثة الاول، وبقي الامر طبيعيا حتى وقعت الفتنة التي قتل فيها الخليفة الراشد عثمان بن عفان، رضي الله عنه، فتولى علي الخلافة.

ما أن تولى علي رضي الله عنه حتى بدأت المطالبة بدم عثمان ممن قتله، وكان يمثل هذا الاتجاه معاوية بن ابي سفيان، رضي الله عنه، وما لبث أن تحول الامر الى فتنة اخرى توالت على أثرها الأحداث التي انتهت بوقعة صفين.

في خضم هذه الأحداث، وتوالي بواعث الفتنة، وتصدع وحدة المسلمين، بدأ التشيع في اتجاه جديد كرد فعل، فبعد أن كانت المطالبة بخلافة علي تحمل طابع الاولوية، أخذت طابعا جديدا يحمل صفة الالزام والوجوب باعتباره ميراثا مشروعا بو صية الرسول صلى الله عليه وسلم، وهي في ولده من بعده.[١١].

ومما ينبغي ملاحظته أن هذا الرأي لم يكن له وجود سابق، وليس من المصلحة للأمة أن يثار في ذلك الوقت اللاحق، ولكن هناك اعدادا كبيرة من المجوس، واليهود وغيرهم -قد دخلوا الاسلام على غير رغبة، فاضمروا في انفسهم حقدا دفينا، ظهرت نتائجه فيما بعد، كيف وقد بدل الاسلام عزهم ذلا؟

فما لبث هؤلاء أن تستروا بالتشيع، واخذوا بالعمل على اثارة الفتنة، من خلال التأكيد على حق علي، وأهل بيته في الخلافة، وضرورة استرداد حقهم المغصوب، الامر الذي ادى في نهاية المطاف الى الطعن في الشيخين، أبي بكر وعمر وانتقاصهما وبقية الصحابة وتضليلهم، لسكوتهم عن نصرة علي في حينه، حتى ادعى بعضهم كفر الصحابة، الا نفرا يسيراً (ابن العربي، العواصم ١٣٧١ ص ١٨٣). وكذا وضع الاحاديث لتدعيم وجهة نظرهم، وانتقاص الأمويين ايضا والنيل منهم، مما يؤكد قلة الورع، والجرأة على احكام الشرع[١٢] ومحاولة التفلت من نظامه.

ومن يرقب واقع الشيعة من حيث ما يذهبون اليه، من معتقدات زائفة، لا يخالجه شك أنهم لا يقصدون سوى العمل على تفتيت الأمة وافسادها في عقائدها، وخاصة إذا ما لا حظنا ان فتنة الشيع تعود في أصلها الى الى رجل يهودي، هو عبدالله بن سبأ، وهو أول من غلا في حب علي كرم الله وجهه، حتى زعم أن الله حل فيه (البغدادي، الفرق ٢٣٣-٢٣٥).

وقد تولى الشيعة ابناء علي، الحسن، والحسين، ولما توفي الثاني اختلفوا فيمن يتولى من ابناء علي فذهب بعضهم الى جعل الولاية في اكبر اولاده، محمد بن الحنفية، وتولى بعضهم اولاد فاطمة، فتولوا بعد الحسين ابنه زين العابدين، وبعده ابنه محمد الباقر، وبعده انقسموا، فمنهم من تولى زيد بن علي، وهم الزيدية، ومنهم من تولى جعفر الصادق بن محمد الباقر (الشهرستاني، الملل١/١٧٤، البغدادي، الفرق ٥٩-٦٠).

فرق الشيعة ومعتقداتهم

وفي الجملة فقد انقسم الشيعة الى فرق عديدة يمكن اجمالها في ثلاث فرق هي:-

١- **الزيدية:** وهؤلاء أقرب فرق الشيعة لأهل السنة، وهم أتباع زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب، أيام أن بويع بالكوفة في ولاية هشام بن عبد الملك. ويذهبون الى القول بأفضلية علي على سائر

الصحابة، لكنهم يتولون ابا بكر وعمر رضي الله عنهما، ويرون أن الخلافة في اولاد علي من فاطمة، واختلفوا في الإمامة هل هي بالنص ام غيره.

كما افترقوا في تعريف الايمان على قولين، فبعضهم يقول: الايمان هو المعرفة والاقرار، واجتناب ما جاء فيه وعيد، والكفر ترك ما تقدم، وفعل الانسان لما فيه وعيد يعتبر من باب الكفر، لكنه كفر النعمة، بمعنى ان كفر الجحود لا يكون عندهم إلا بترك المعرفة والإقرار.

ومنهم من يرى ان الايمان إتيان جميع الطاعات، وأما المعرفة والإقرار فليسا من مسمى الايمان، اي أن الإيمان عندهم فعل الطاعات، وترك كل ما فيه وعيد، ولذلك يذهبون الى تكفير من فعل ما جاء فيه الوعيد مما توارد في القرآن الكريم.

وقد اجمعت الزيدية على القول بمذهب الخوارج والمعتزلة الذي يقضي بعذاب مرتكب الكبيرة، وخلوده في النار من غير خروج. ولهم من المبادىء غير ذلك، وجمهورهم على أن أفعال العباد مخلوقة لله محدثة بقدرته (الاشعري، مقالات ٦٥-٧٥). وينقسمون الى ست فرق.

٢- **الرافضة:** وهم الذين تبرأوا من ابي بكر وعمر رضي الله عنهما، ورفضوهما، ويذهبون الى القول بثبوت الإمامة لعلي بالنص، ويقطعون بضلال الصحابة لتركهم تولية علي، والعمل على ذلك. وأكثر آرائهم تدور حول الإمامة، كما ذهبوا إلى القول بعصمة علي رضي الله عنه، وهؤلاء ينقسمون الى اربع وعشرين فرقة (الأشعري، مقالات ١٦-٣٠).

٣- **الغالية:** وسموا بذلك لغلوهم في علي رضي الله عنه، وقولهم فيه قولا عظيما، فمنهم من قال برجعته الى الدنيا، وعدم موته، ويؤمن بعضهم بالتناسخ والبداء على الله تعالى، وما إلى ذلك مما لا سبيل الى قبوله[١٣]، لمنافاته للعقل والنقل. وهؤلاء ينقسمون الى خمس عشرة فرقة (الأشعري، مقالات ص٥).

الشيعة في ميزان المحدثين

يرى المحدثون أن أكثر من وصفوا بالرفض أو التشيع قد ذهب الى تجريح الصحابة وعلى رأسهم الشيخان أبو بكر وعمر، والطعن في عدالتهم، ورد مروياتهم إلا من رضيه الشيعة أنفسهم وهم في أحسن الأحوال لا يتعدون خمسة عشر صحابيا، اللهم إلا ما رواه أتباع علي رضي الله عنه وأنصاره على أن تكون رواية أحاديثهم من طريق أئمتهم -لإعتقادهم بعصمتهم- أو ممن هو نحلتهم، إذ أن من خذل عليا وترك نصرته قد خان الأمانة وترك العمل بالوصية [١٤].

ويذكر مثلا أن الشيعة قد قسموا أخبارهم الى صحيح وحسن وموثق وضعيف، والصحيح ما إتصل رواته بالمعصوم بواسطة عدل إمامي. والفرق بينه وبين الحسن أن راوي الصحيح منصوص على عدالته، لكن راوي الحسن ممدوح من غير نص. وأكثر قيود هذا التعريف غير معمول بها. فظاهر التعريف مثلا يخرج

المرسل والمنقطع وهما معتبران عندهم، وكذا اشتراط أن يكون الراوي عدال حيث قبلوا رواية من دعا عليه المعصوم أو لعنه. كما لم يلتزموا في الحكم بالصحة أوْ الحسن بالقيد الذي يلزم أن يكون الراوي إماميا.

وأما الموثق فهو ما دخل في طريقه من نص الأصحاب على توثيقه. والضعيف ما اشتمل طريقه على مجروح بالفسق أو نحوه.

ثم إن أكثر علماء الشيعة كانوا يعملون بمرويات أصحابهم من غير تفتيش أو تمييز بين الرجال، ولم يكن لهم في تاريخ الرواة مؤلفات خاصة كما هو حال المحدثين من اهل السنة، وبقي أمرهم على ماهو عليه حتى سنة ٤٠٠ هـ حيث صنف الكشي في أسماء الرواة كتابا، ثم توالت الكتب، وكلها لم تكن موفية بالغرض (الآلوسي، مختصر التحفة ص٤٧ وما بعدها).

وهم على هذا والمحدثون على طرفي نقيض، ولذلك فإنا نجد ان الشيعة كانوا اكثر من وجّه اليه الطعن من قبل المحدثين بالنظر الى بقية الفرق الاخرى، ومن يتعقب هذه الطعون يرى أنها في الشيعة أكثر منها في غيرهم، وخاصة أن الشيعة كانوا أكثر من هاجم السنة وحاول العبث بها من جهة تكذيب نقلتها بدأ بالصحابة أو الإختلاق فيها، وعدم قبولهم لمنهج المحدثين في الرواية واقتصارهم على ما يوافق هواهم وينصر بدعتهم منها، فلم يسلم من ذلك حتى أصح الصحيح من روايات الإمامين البخاري ومسلم، رغم إتفاق جمهور الأمة على العمل بها.

ومن ذلك مثلا قولهم ببطلان حديث البخاري الوارد في فضل أبي بكر الذي مفاده: (أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بسد الأبواب التي تطل على المسجد إلا باب أبي بكر .... الحديث (الصحيح ٢/٢٨٩) لمناقضته للحديث الوارد في حق على رضي الله عنه وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان تسد الأبواب كلها إلا باب علي[١٥] ، مع أن حديث ابي بكر خاضع لمنهج نقدي في غاية من الدقة عند المحدثين، وهو المنهج الذي شهد به غير المسلمين، كما قال المستشرق المعروف مرجليوث: ليفتخر المسلمون ما شاءوا بعلم حديثهم (ابن ابي حاتم، الجرح، مقدمة المحقق ١/ب) وقد أبدى غير واحد منهم اعجابه بهذا المنهج. (دائرة المعارف الإسلامية ٧/٣٣٥).

ولجملة ما ذكر فان المحدثين يحتاطون في الرواية عن الشيعة، ويتشدد بعضهم في الأسانيد التي فيها من يوصف بالرفض، وقد يفهم من هذا أن المحدثين لم يقبلوا إلا رواية نفر يسير من الشيعة مع أن الواقع خلافه، ولم يكن تشدد جمهور المحدثين في قبول الرواية ليمنعهم عن الرواية عمن يوثق بصدقة من هؤلاء إذا ثبتت أهليته من جهة، وحفاظا على حديث النبي صلى الله عليه وسلم من جهة أخرى.

وعلى هذا فإن أعداد الموصوفين بالتشيع ولهم رواية في كتب السنة كثيرة ومنها ما هو من أصح الصحيح عند البخاري ومسلم[١٦] . لكن جمهور المحدثين آثروا ترك الرواية عمن روى في مثالب الشيخين، ومن ثبت أنه كان شتاما للصحابة (الذهبي، تذكرة ٢/٦٨٤، ابن حجر، لسان ١/٩) رضوان الله عليهم.

الشيعة ووضع الحديث

لعب الشيعة دورا كبيرا في وضع الحديث حتى بات ذلك من البدهيات عند المشتغلين بعلم الرواية، ولذا فقد حذّر العلماء منهم امثال ابي حنيفة ومالك وابن المبارك والشافعي ..... في آخرين (الخطيب، الكفاية ١٢٥ - ١٢٦). ولما سئل الإمام مالك عن الرافضة قال: لا تروعنهم فإنهم يكذبون (ابن تيمية، منهاج ١٣/١) وقال شريك القاضي[١٧] وكان معروفا بالتشيع مع الإعتدال فيه: احمل عن كل من لقيت إلا الرافضة فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه دينا (السيوطي، تدريب ١٩٦٦ ج١/٣٢٧). وقال الشافعي: لم أر في اهل الأهواء اشهد بالزورت من الرافضة. (الخطيب، الكفاية ١٢٦).

وقد بالغ الشيعة في الوضع وخاصة فيما يؤيد بدعتهم وفضل علي وآل البيت، وكذا في ذم مخاليفهم من الصحابة ومن بعدهم من خلفاء بني أمية، حتى نسب الكذب في أحاديث الفضائل اليهم على ما شهد به رجل منهم وهو ابن ابي الحديد[١٨] الذي يقول: (ان أصل الأكاذيب في حديث الفضائل كان من جهة الشيعة، فانهم وضعوا في مبدأ الأمر أحاديث مختلقة في صاحبهم، حملهم على وضعها عداوة خصومهم) (شرح نهج البلاغة ١٣٥/١). وقال في موضع آخر: (فأما الأمور المستبشعة التي تذكرها الشيعة - وذكر ضرب فاطمة بالسوط، وإيذاء عمر لها ولإبنيها الحسن والحسين وغير ذلك من المثالب - ثم قال: فكل ذلك لا أصل له عند أصحابنا، ولا يثبته أحد منهم، ولا رواه أهل الحديث، ولا يعرفونه وإنما هو شيء تفرد الشيعة بنقله). (المصدر السابق ٤٢/١١، ٤٨).

ويقول أبو يعلى الخليلي الحافظ[١٩] : وضعت الرافضة في فضائل علي وأهل بيته نحوا من ثلاثمائة ألف حديث. وقد وصفها الحافظ ابن حجر -أعني موضوعات الشيعة في الفضائل- بأنها مما لا يحصى (ابن حجر، لسان ١٣/١). وقد يكون في تحديد عدد بعينه نوع مجازفة لكن هذه الكثرة تؤكد أن الوضع كان الشغل الشاغل لكثيرين من الشيعة وأنهم كانوا أكثر جرأة في ذلك من غيرهم، ومما يؤكد هذا أن المختار الثقفي[٢٠] ، قد طلب من احد الانصار أن يضع له حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم يؤكد فيه خلافته من بعده مقابل عشرة آلاف درهم فأبى. (ابن الجوزي، الموضوعات، ١٩٦٦ ج١/٣٩).

وأود هنا أن أذكر بأن الوضع إنما ظهر واستشرى في القرن الثاني، إذ خلا عصر الصحابة وكبار التابعين ممن وصف بالكذب والوضع، ويعود ذلك لما وصف به أولئك من صلابة في الدين، وكثرة الحفاظ للحديث ونقاده من جهة ولضعف بواعث الاختلاق للحديث آنذاك من جهة أخرى. (السباعي. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي. ص٧٦ وما بعدها).

الخوارج

تعود نشأة الخوارج السياسية الى حادثة التحكيم في صفين سنة ٣٧هـ في خلافة الإمام علي بن ابي طالب رضي الله عنه، حين اعتبر الخوارج قضية التحكيم أمرا خارجا عن الاسلام فضلا عما يترتب عليه من نتائج، وتبعا لذلك فإنهم طالبوا عليا بإعلان التوبة والبراءة حتى انتهى بهم الأمر إلى الخروج عليه.

على أن الجذور التاريخية للخوارج تعود الى عهد النبي صلى الله عليه وسلم، إذا ماراعينا ظاهر التسمية التي تعني الخروج على الإمام وطاعة ولي الأمر، دون تحديد لزمن معين، فقد جاء في الصحيح من قوله عليه الصلاة والسلام ردا على من أنكر عليه قسمة عطاء بين أصحابه: أنه يخرج من ضئضيء هذا قوم يتلون كتاب الله رطبا لا يتجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، قال: لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود .... الحديث. (البخاري، الصحيح ١٩٧/٤).
وللخوارج تسميات عدة، منها النواصب، والحرورية، والمحكمة [٢١] وغيرها.

مبادىء الخوارج العامة

لعل من أهم مبادئهم العقدية القول بالحاكمية، بمعنى أنه لاحكم إلا لله، وهو قول حق لا يختلف عليه إثنان، ولكن الخوارج يرون ان مجرد مخالفة الإنسان لحكم الله يخرج من الملة، لأنه ترجيح لحكم العباد على حكم الله.

والخوارج يذهبون الى تعديل الصحابة قبل الفتنة، ويكفرون عليا وعثمان وأصحاب الجمل، والحكمين ومن قبلهما وما قضوا به (البغدادي، الفرق ٤٥) وهذا كلام خطير في ذاته ويستلزم رد مرويات الصحابة الكرام بعد الفتنة.

ثم إن من معتقداتهم عدم التفريق بين المؤمن والكافر في مرتكب الكبيرة، فالفاعل لها فاسق، والفاسق في نظرهم كافر، لان من عطل الشرائع وفعل المحظورات، فعلا أو تركا، يعد كافرا، لأن الإيمان كل لا يتجزأ، ولذا فقد تطاولت السنتهم في الصحابة الكرام، فكفروا اكثرهم، فعلي ومعاوية -رضي الله عنهما- ومن تبعهما كفار تنبغي مقاتلتهم.

كما يرى أكثرهم استحلال دماء المخالفين لهم من المسلمين، وأنكروا كثيرا من الاحكام الشرعية لورودها في السنة دون القرآن الكريم، ويظهر أن أكثرهم كانوا على درجة من الجهل بالحديث ودوره كمصدر من مصادر التشريع، فأنكروا رجم الزاني المحصن وأجروا أحكام القران على ظاهرها دون الرجوع الى السنة فيما تدعو الضرورة إليه، فقطعوا يد السارق دون نظر فيما إذا كان المسروق قد بلغ النصاب أم لا، ودون الإلتزام بالسنة في تحديد موضع القطع، وجوز بعظهم نكاح بنات الأبناء والبنات، وقالوا بخلق القرآن، والقدر، ووجوب الخروج على الأئمة ان بدا منهم مايفسق [٢٢].

وخلاصة القول أن عامة الخوارج حرّموا كثيرا مما أحل الله، وأحلوا كثيرا مما حرم الله، وهذه سمة غالبة أكثرهم، وإن كان هذا الحكم لا يجري عليهم جميعا، فلقد كان منهم من هو على درجة كبيرة من الفهم والمعرفة بأحكام الإسلام ومقاصده، وهذا هو الذي سوغ لبعض المحدثين قبول الرواية عمن يوثق بدينه وأمانته منهم.

الخوارج والحديث

لقد شارك الخوارج غيرهم رواية الحديث، ولكنهم لم يبلغوا فيه ما بلغه باقي المسلمين ، ويعود ذلك الى إنشغالهم بامور تبدو في نظرهم أكثر أهمية، كالعمل على تنصيب الخلافة فيمن يقوى عليها في نظرهم، وما زالوا يحاربون في سبيل ذلك في وقت كانت الرواية في أحسن عصورها، لإعتقادهم ان الولاة وقتئذ كانوا غاصبين للولاية، والخروج عليهم واجب إحقاقا للحق، وتحكيما لأمر الله.

والخوارج على ما يبدو لم يرثو إسلافاً في الحديث وعلم الرواية، لا من الصحابة ولا من التابعين، مما ساعد على إتساع الفجوة بينهم وبين الحديث وروايته.

ولا ريب ان إعتقاد الخوارج بكفر مرتكب الكبيرة والكذب منها، قد خفف الى حد كبير من حدة الصراع بينهم وبين المحدثين في موضوع قبول الرواية، على مافي هذا المعتقد من خطورة، إلا أنه جعل من الخوارج أهلا للثقة في نقل الحديث، وقد - صرح بذلك غير واحد، كالإمام أبي داوود السجستاني الذي يقول: (ليس في أصحاب الأهواء أصح حديثا من الخوارج، ثم ذكر عمران بن حطان وأبا حسان الأعرج) (الخطيب، الكفاية ١٣٠). وهذا الذي جرى عليه الإمام البخاري وغيره ممن روى لهم في مصنفاته.

يقول شيخ الإسلام إبن تيمية رحمه الله في معرض الرد على الشيعة: (ونحن نعلم أن الخوارج شر منكم، ومع هذا فما نقدر أن نرميهم بالكذب لأننا جرّبناهم فوجدناهم يتحرون الصدق لهم وعليهم). وقال في موضع آخر: (ومن تأمل كتب الجرح والتعديل رأى المعروف من مصنفيها بالكذب الشيعة أكثر منهم في جميع الطوائف، والخوارج مع مروقهم من الدين فهم أصدق الناس، حتى قيل: أن حديثهم أصح الحديث). (إبن تيمية، منهاج ١٥/١).

وقد برر الحافظ ابن تيمية صدق الخوارج بالإضافة الى معتقدهم فيه -أي الصدق- بأن بدعتهم لم تكن عن زندقة وإلحاد، بل عن جهل وضلال في معرفة معاني الكتاب (المصدر السابق ١٩/١) وهذا الحكم يصدق على جميع الخوارج إذ أن جميع فرقهم يبرأون من الكذب وذوي المعصية الظاهرة. (المبرد، الكامل ١٠٦/٢).

على أن القول بأن حديثهم أصح الحديث أولى ان لا يكون على إطلاقه لما سنورده بعد من نسبة الوضع إليهم على مارواه إبن لهيعة [٢٣] إحتياطا.

على أن هناك اتجاها آخر يمثله بعض المحدثين، كعبدالرحمن بن مهدي وغيره ممن يرون رد مروياتهم بحجة أن احد الخوارج نسب اليهم الوضع في الحديث، قال ابن لهيعة: سمعت شيخا من الخوارج تاب ورجع يقول: إن هذه الأحاديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، فانا كنا اذا رأينا امرا صيرناه حديثا. (إبن حجر، لسان ٩/١).

ومهما يكن من أمر، فإن دور الخوارج في ميدان الرواية كان محدودا الى حد ما، كما أن ما أضيف اليهم

من وضع الحديث كان على نطاق ضيق جدا إذا ما لوحظت معتقداتهم وإعتماد أكثرهم على ظواهر القرآن دون السنة، ولأنهم كانوا من العرب الخلص، والعرب لولا مخالطتهم العجم ما كذبوا، ولم يعهد عنهم ذلك في الجاهلية، ولربما يموت الرجل مع علمه أن الكذب ينجيه فلا يفعل خشية أن يعهد عنه ذلك، ولم يكن من السهل على غير العرب أن يدخلوا فيهم كما هو حال الشيعة، ثم إن الصراحة كانت شعارهم، فلم يكن في نظرهم ما يدعو الى وضع الحديث للتأكيد على صحة مذهبهم طالما كان بالإمكان إحلال السيف محله.

وإذا دققنا النظر في الادلة التي ساقها اصحاب الرأي الثاني -اعني القائلين بكذب الخوارج- فان ما رواه ابن لهيعة غير ثابت في تحديد أن القائل كان من الخوارج، بل الذي ورد انه كان من أهل البدع دون تخصيص، كما ذكر ذلك غير واحد ومن مصنفي كتب الرواية (الخطيب، الكفاية ١٢٣).

ثم ان هذه الرواية عن ابن لهيعة نسبت لغيره في بعض الروايات، عن شيخ من الخوارج أو اهل البدع، بل ذهب ابن حبّان الى أنها موقوفه على عبدالله بن يزيد المقرىء. (ابن حبان، المجروحون ١٣٩٦ ج١/٦٩).

وأصحاب الرأي الأول ذهبوا الي ترجيح الرواية التي ذكرت أنه من أهل البدع على الأخرى، والحمل على العموم أولى مالم يدل على ذلك مخصص، بل إن بعضهم أورد هذه الرواية على أنها من كلام الشيعة، فقد ذكر الخطيب بسنده الى حماد بن سلمة قال: حدثني شيخ لهم -يعني الرافضة- قال: كنا إذا إجتمعنا إستحسنا شيئا جعلناه حديثا. (الخطيب، الجامع ١٩٨٣، ج١/١٣٨).

وقد يقال إن الأولى أن لا يحتج بحديث ابن لهيعة فإنه ضعيف، وحينها لا يكون اشكال، غير أن هذا الكلام لا يصح في حق ابن لهيعة على إطلاقه، فهو معتبر قبل اختلاطه، وهذه الرواية من قديم حديثه المعتبر، وهي من رواية عبدالرحمن بن مهدي عنه، وعبدالرحمن من جهابذة النقد العارفين بصحة مرويات إبن لهيعة من ضعيفها. (ابن حجر، لسان ١/١٠، ١١).

وعلى فرض الجزم بصحة هذه الرواية فإن القلب ليميل إلى القول بأن الوضع عند الخوارج قليل نادر، والعبرة عندي بما يشبه الاجماع على صدق الخوارج ومجانبتهم الكذب. ويشهد لذلك عدم نسبة الكذب او الوضع الخارجي في كتب الجرح والتعديل، فضلا عن عدم وجود أحاديث موضوعة نسبت اليهم. ثم ان الرواية في ذاتها غريبة، فان صحت من جهة الإسناد فالواقع يقضي بخلافها، ولا يعدو ان يكون ما نسب في هذه الرواية هو لأفراد منهم وليس صفة تعم الجميع، والله اعلم.

الاشكال في توثيق النواصب وتضعيف الشيعة

يتضح مما تقدم أن المحدثين كانوا اقرب الى توثيق الخوارج منهم الى الشيعة مع أن كلا الفريقين جانب الصواب فيما ادعاه ودعا اليه، وكيف يسوغ أن يعد من نسب الى التشيع - واعني به مجرد حب على وتفضيله على الصحابة- مجروحا في وقت تجد فيه ان بعض الخوارج يرون أبا ملجم[٢٤] من أهل الفضل، ويشهدون له بالجنة، وأن ذا الخويصره[٢٥] كذلك، ويشهد بعضهم لنفسه بالجنة .....؟! (الاشعري، مقالات ١١٩، البغدادي، الفرق ٧٦/١٠٤).

ويزيد وضوح الاشكال إذا ما علمنا ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في حق علي حين قال له: (أنه لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق) وهو حديث صحيح [٢٦].

والذي يظهر من صنيع المحدثين وغيرهم من أهل السنة أن بغض علي رضي الله عنه انما يكون آيه نفاق إذا كان الحامل عليه نصرته للنبي صلى الله عليه وسلم، وبذلك يشترك علي مع الانصار وبقية الصحابة في هذا المعنى، وهم الذين قال فيهم الرسول صلى الله عليه وسلم: (لا يحب الانصار إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق) وهذا ايضا صحيح [٢٧]. ثم كيف يكون من أفراط في حب علي حتى إدعى عصمته ونبوته بل وألوهيته محسنا فتصدق عليه آية الإيمان؟!

ثم إن الخوارج في جملتهم يتحرون الصدق ولا يستحلون الكذب، ولو استحلوه على الرسول صلى الله عليه وسلم لاستحلوه على غيره من أئمة الجور من باب أولى خلافا لما ثبت من ذلك في حق الشيعة، إذ لم يتورع أكثرهم عن الكذب والوضع، وكانت بدعة أكثرهم ناتجة عن زندقة وإلحاد، بخلاف الخوارج فكانت ناتجة عن الجهل في معرفة الشرع، وأكثرهم موصوف بالتدين والورع وحتى مع الجهل. (ابن تيمية، منهاج ١/١٥، ١٩).

وهذا لا يعني أن مجرد الوصف بالتشيع يعني الطعن في العدالة، فكم من إمام فاضل نسب الى التشيع، كالحسن بن حي، وعبدالرزاق الصنعاني، وهم كثر، فمن ثبتت أهليته وأمانته قبلت روايته، وإن قيل فيه كذا وكذا، ولذلك وجدنا أن كثيرا من المحدثين ردوا قول الحافظ الجوزجاني وهو مشهور بالنصب في أهل الكوفة لإفراطه في الطعن فيهم، حتى أخذ يضعف مثل الأعمش وأبى نعيم وغيرهما من أئمة الحديث وأركان الرواية، ومن هذا القبيل ايضا تجريح الحافظ ابن خراش لاهل الشام، وهو شيعي معروف. (ابن حجر، لسان ١/١٦).

وأخيراً أقول إن للمحدثين تفصيلاً في بدعة التشيع، وهو انها على ضربين، صغرى كالتشيع بلا غلو ولا تحرق، وهذا كثير في التابعين واتباعهم، وهم مشهورون بالصدق والورع والتدين، وكبرى كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط من قدر الشيخين وكثير من الصحابة، فهؤلاء هم الذين ترك الحفاظ حديثهم دون غيرهم، فأحسنوا بذلك [٢٨].

حكم رواية الشيعة والخوارج عند المحدثين

إن عددا غير يسير من الشيعة والخوارج قد تحملوا الحديث ورووه، وكان هؤلاء أئمة في وقت رأينا فيه من يوصف منهم بالوضع وإختلاق الحديث. والوقوف على حقيقة رأي المحدثين من مرويات هؤلاء على درجة كبيرة من الأهمية .... فهل مثل هؤلاء أهل للرواية بغض النظر عن معتقداتهم، لان لهم فيما ذهبوا اليه نوع شبهه، ولكثير منهم تأويل سائغ في نظرهم؟ أم أن مجرد مخالفة هؤلاء لما عليه اهل السنة من معتقدات موطن تجريح؟ أم أن هناك دوافع اخرى وضعت هؤلاء موضع الشبهه، فلم تقبل لهم رواية .....؟ وإذا كان الامر كذلك فما هي هذه الدوافع؟

لقد تتبع نقاد الحديث كل من نسب الى بدعة شيعيا كان أم خارجيا أم غير ذلك، وحكموا عليهم بما هم أهله، غير أني ذاكر هنا حكم المحدثين في حق هؤلاء في الجملة ومن يتتبع صنيع المحدثين في هؤلاء يرى أنهم على قسمين.

١- الأول: قسم حكم المحدثون بكفره، وهم من أنكروا معلوما من الدين بالضرورة، كغلاة الشيعة القائلين بالوهية علي وغير ذلك مما هو مبسوط في موضعه من كتب الفرق، فهؤلاء وأمثالهم أجمع المحدثون على رد رواياتهم لخروجهم عن الملة، إذا الاسلام شرط الرواية. (السخاوي، فتح ٣/٣٣٣).

٢- الثاني: قسم أحدثوا في الدين ما ليس منه اعتمادا على التأويل، سواء كان هذا التأويل محتملا أو على سبيل التعنت من غير عناد، وقد وقع الخلاف بين النقاد في قبول مرويات هؤلاء إذا كانوا ممن عرف بالتحرزمن الكذب، والتثبت عند الأخذ والأداء، مع توفر باقي شروط الرواية الاخرى على مذاهب ثلاثة:

أ- الرد المطلق. بحجة فسق هؤلاء، ولإتفاقهم على رد رواية الفاسق من غير تأويل فيلحق به المتأول، والتأويل لا يعد عذراً، بمعنى أنه فاسق بقوله أو تأويله، ومثل هذا ينبغي ألا يقبل خبره.(الخطيب، كفاية ١٢٠)، وهو رأي الثوري وابن عيينة، والحميدي في آخرين...(الآمدي، الأحكام ١٩٨٤ ج١/٢٦٨). وعمدتهم في ذلك ما ورد من الأخبار، نحو قول النبي صلى الله عليه وسلم لابن عمر راوي الخبر: يا إبن عمر دينك دينك، انما هو لحمك ودمك، فانظر عمن تأخذه، خذ عن الذين إستقاموا، ولا تأخذ عن الذين مالوا ... الحديث (٢٩) ، وما جاء من الآثار عن كثير من التابعين، ومفادها أن الحديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، على ماثبت في ذلك عن ابن سيرين وغيره. (ابن الجوزي، العلل ١/١٢٢).

وأكثر ما علل به هذا الموقف هو أن الرواية عن هؤلاء ترويجا لامرهم وتنويها بذكرهم، والأولى تفويت ذلك (السخاوي، فتح ١/٣٢٦)، لكن حقيقة العمل عند المحدثين على خلاف هذا، وكتب أئمة الحديث طافحة بالرواية عن الخوارج و الشيعة، وعلى وجه الخصوص غير الدعاة منهم. (السخاوي، فتح ١/٣٢٦).

ب- القبول المطلق وإن كانوا فساقا بالتأويل، وهو رأي جماعة من أهل النقل (الخطيب، الكفاية ١٢١) وقد برر العز بن عبدالسلام ذلك بالقياس على الشهادة قال: (لا ترد شهادة أهل الأهواء، لان الثقة حاصلة بشهادتهم حصولها بشهادة أهل السنة، ومدار قبول الشهادة والرواية الثقة بالصدق وذلك متحقق في أهل الأهواء ....) (الخطيب الكفاية، ١٢٤-١٢٥). وممن ذهب الى ذلك من المتقدمين يحيى بن سعيد القطان، وابن مهدي وابن المديني الذي يقول: (لو تركت أهل البصرة للقدر، ولو تركت اهل الكوفة لذلك الرأي -يعني التشيع- لخربت الكتب). (الخطيب، الكفاية ١٢٩).

وهذا الرأي لم يسلم من الاعتراض كسابقه، وصنيع اكثر الائمة على خلافة، وقد سبقت الإشارة الى أن بعضهم قد رد رواية هؤلاء من أجل بدعتهم ذاتها.... ولأن قصد آخرين تجنب الوقوع في الكذب وخاصة أن من هؤلاء من كذب لنصرة مذهبه، وقبول هذه الروايات ترك للعمل بالأحوط على ضرورته.

جـ- القول بالتفصيل، والتفريق بين أهل مذهب وآخر، إذ أن مدار قبول الرواية عند أصحاب هذا الرأي لا يتعلق بذات المذهب سواء كان في حق الشيعة أم الخوارج بقدر ما يتعلق بما يترتب عليه من أفكار ومبادىء، كالغلو في البدعة، والدعوة اليها، واستحلال الكذب من اجلها، فمن عرف عنه ذلك ترك وإلا فلا.

وعلى هذا فقد أجاز بعضهم الرواية عن هؤلاء إن لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه او لأهل مذهبه، سواء كان داعية ام لا، وهذا القول ينسب الى الأمام الشافعي حيث قال: تقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة، فانهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم (الخطيب، الكفاية، ص١٢٠). ومن ذهب الى هذا ايضا إبن أبي ليلى، والثوري، وأبو يوسف. (السيوطي، تدريب ١٩٦٦ ج١/٣٢٥). ويمكن أن يلحق بهذا ايضا من عرف من المبتدعة بسب الصحابة والسلف، على إعتبار ان هذا من الفسوق في حق المسلم فكيف بالصحابة ... فمن عرف أنه حط من قدر الصحابة أو سبهم كأبي بكر وعمر ومعاوية وغيرهم على ما هو معهود من غلاة الشيعة والرافضة، فقد ذهب أكثر النقاد الى رد مروياتهم كما هو معروف عن الإمام مالك، ويزيد بن هارون وقد صرح الحافظ الذهبي بان مثل هؤلاء لا يحتج بهم ولا كرامة (الذهبي، ميزان ١٩٦٣ ج١/٦)،. معللا ذلك بان شعارهم الكذب والنفاق والتقية.

على أن أكثر المحدثين قد اشترط لقبول رواية المبتدع بالإضافة الى ما سبق ذكره من عدم استحلال الكذب وعدم شتم الصحابة أن يكون غير داع لبدعته، لأن دعوته تستلزم التزيين، والتزيين قد يكون حاملا على تحريف ما يرويه وتسويته بما يتفق مع مذهبه ... وهذا القول اكثر إحكاماً ورصانة، وهو ما تبناه أكثرهم، (السيوطي. تدريب ١/٣٢٥) ومنهم ابن مهدي وابن معين وابن حنبل [٣٠]. علما بأن جماعة ممن ذهبوا الى قبول رواية الداعية قد قيدوا ذلك بما إذا لم يرو ما يقوي بدعته وينصرها، وممن صرح بذلك أبو اسحاق الجوزجاني الذي قال: ومنهم زائغ عن الحق، صادق اللهجة، فليس فيه حيلة إلا أن يؤخذ من حديه ما لا يكون منكراً اذا لم يقو به بدعته (أحوال الرجال ص٣٢) وهو مما انشرح له الحافظ ابن حجر وأيده معقبا عليه بقوله: وهو متجه، لأن العلة التي لها ردّ حديث الداعية واردة فيما إذا كان ظاهر المروي يوافق مذهب المبتدع، ولو لم يكن داعية (ابن حجر. نزهة النظر ٢٧٩).

وهذا الرأي الأخير بتفصيلاته المذكورة أعدل الأقوال وأولاها بالقبول لما فيه من التحرز والإحتياط .... وهو مذهب جمهور المحدثين. ثم إن الذين خالفوا في بعض ما قلناه لم يقبلوا رواية المبتدعة على إطلاقها كما قد يظن، وإنما وفق إعتبارات لا حظها النقاد بعد تتبع تام لحال ومرويات من قبلوا ذلك منهم، على ما هو

ظاهر صنيع كثير من نقاد الحديث كالبخاري ومسلم في الصحيحين أحيانا حيث رويا لعدد من الموصوفين بالغلو، او الدعاة (السيوطي، تدريب ٣٢٥/١)، كعمران بن حطان الخارجي عند البخاري وأبي معاوية الضرير عندهما وهو من الغلاة، ومثله عبيدالله بن موسى ... لكن الذي ينبغي ان نؤكده هنا، أن أمثال هؤلاء من الدعاة في الصحيحين نوادر كما بينه الحافظ ابن حجر (هدي ٣٨٤). ثم أن هؤلاء من الموصفين بالصدق التام بحيث لو خير أحدهم بين الكذب وما يؤذيه أو ما هو أشد من ذلك بكثير لاختار الصدق، وما اكثر ما أشار النقاد في مواضع الى مثل هذا كقول ابن خزيمة الحافظ: حدثنا الثقة في روايته المتهم في دينه عباد بن يعقوب (الذهبي. ميزان الإعتدال ٣٧٩/٢) وابي داود في عمر بن ثابت حيث وصفه بأنه رجل سوء، وهو من الرافضة، لكنه قال في روايته: ليس يشبه حديثه الشيعة ... يعني أن أحاديثه مستقيمة. (ابن حجر. تهذيب التهذيب ٩/٨) بمعنى أن هؤلاء كانوا من المأمونين على الرواية، ولا أدل على مصداقية هذا من قبول الصحابة لأخبار الخوارج وشهاداتهم ومن جرى مجراهم، واستمرار التابعين والخالفين لهم على ذلك. (الخطيب، الكفاية١٢٥).

الخاتمة

إن الحديث عن الشيعة والخوارج في ميزان المحدثين لا يختلف كثيرا عنه في حق باقي من تبقى من أتباع الفرق الاسلامية الاخرى، كالقدرية المعتزلة والمرجئة والمجسمة وغيرهم، غير أنى ارتأيت الحديث عن هاتين الفرقتين دون غيرهما تبعا لما تركه اتباعهما من أثر بين واضح في ميزان الرواية في الحديث، ولانهما أسبق الى الوجود ولاستيعابهما لاعداد كبيرة من المشتغلين بالرواية ....

إن ماسبق طرحه من تفصيلات في جزئيات هذا البحث، يؤكد مدى حرص المحدثين على سلامة العقيدة لما لها من دور بارز في تقويم الفكر والسلوك، ولأن في صيانة العقيدة صيانة لباقي ما تبقى من أساسيات هذا الدين، في تشريعاته ومصادره..... ومعلوم أن يد العبث لا يمكنها أن تنال القرآن الكريم فقد يكون ذلك أدعى الى المساس بالسنة، تكذيبا أو تأويلا أو اختلاقا الى الحد الذي يحقق لأهل الأهواء ما ينشدونه من غايات لا تعود علي المسلمين إلا بكل شر، حتى وإن احسنّا النية ...

كل هذا وذاك دفع المحدثين الى الوقوف من هؤلاء وأولئك موقف الشك والريبة وعلى الوجه المشار اليه في ثنايا البحث، وفق منهجية غاية في النزاهة والموضوعية والحرص على صيانة السنة المشرفة عملا بظاهر قوله عليه الصلاة والسلام: يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين [٣١].

الهوامش

١- ابن تيمية، منهاج السنة ١٨٤/٣. وقارن الاشعري، مقالات الإسلاميين ص٣.

٢- ابو داوود، السنن ١٩٧/٤، ١٩٨. الترمذي، السنن ٢٥/٥. ابن ماجه، السنن ١٣٢١/٢. احمد، المسند ١٠٢/٤.

٣- احمد، المسند ١٠٢/٤ ابو داوود، السنن ١٩٨/٤. الحاكم، المستدرك ١٢٨/١.

٤- الالباني، سلسلة الاحاديث الصحيحة، حديث رقم ٢٠٤.

٥- انظر بالاضافة الى ما سبق ذكره: البغدادي، الفرق بين الفرق ٩٠٨. وابن الجوزي، نقد العلم والعلماء،١٨.

٦- وهو السجستاني، الامام المعروف المتوفي سنة ٢٧٥هـ، ابن حجر.تقريب التهذيب ١٣٢.

٧- ابن عبدالصمد البصري، توفي سنة ٢٥٢ هـ. ابن حجر تقريب التهذيب ٢٢٢.

٨- السختياني، المتوفى سنة ١٣١هـ. ابن حجر. تقريب ٤١.

٩- ابن ابي اسحاق السبيعي، المتوفى سنة ١٥٢هـ. ابن حجر. تقريب ٣٩٠.

١٠- العترة تطلق على أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم وأقاربه. غير ان الشيعة اطلقوها على بعض نسل النبي صلى الله عليه وسلم وهم الأئمة الإثنا عشر عندهم.

١١- الأشعري، مقالات الإسلاميين، ١٦. الألوسي، مختصر التحفة الإثنى عشرية، ٣ - ٦.

١٢- انظر مثلا مختصر التحفة الإثني عشرية، ٣٩، ٥٠، ١٠٠، ١٠٢.

١٣- التناسخ، انتقال الأرواح من الاجساد بعد الموت الى أجساد أخرى، كجزاء للأعمال، وقد يقصد الروافض منه حلول الجزء الإلهي في الأئمة بعد علي رضي الله عنه، أو القول بأن الإمامة نور يتناسخ من شخص لآخر. وذلك النور يكون في شخص نبوة، وفي آخر امامة .... الخ.
وأما البداء فزعمهم بان الله تعالى لم يكن ليعلم الشيء قبل وقوعه حتى يقع ... الخ.
الشهرستاني الملل، والنحل ١٧٣/١، ١٧٤، ١٧٥، ١٨٦، ٢٥٣.

١٤- لمزيد من التوضيح انظر: ابن تيمية، منهاج السنة، ١٥/١، ابن الوزير، الروض الباسم ص٤٨ وما بعدها، الألوسي، مختصر التحفة الإثني عشرية، ص٣٠، ٣٢، ٣٣، ٤٧ - ٥٠.

١٥- اخرجه احمد في مسنده، وهو صحيح لكثرة رواياته، وقد حكم عليه ابن الجوزي بالوضع، فتعقبه الحافظ بن حجر وخالفه في ذلك. المسند ٢٦/٢.
اللآلىء المصنوعة للسيوطي، ٣٤٧/١، ٣٤٨.

١٦- مثل خالد بن مخلد القطواني وعبدالحميد بن جرير الضبي، والحسن بن صالح بن حي، وعلي بن جعد الجوهري وغيرهم.

١٧- ابن عبدالله الكوفي، المتوفى سنة ١٧٨هـ. ابن حجر. تقريب ١٤٥.

١٨- عبدالحميد بن هبة الله المتوفى سنة ٦٥٦هـ.

١٩- الحافظ ابو يعلى الخليل بن عبدالله الخليلي المتوفى سنة ٤٤٦هـ الذهبي. تذكرة الحفاظ ١١٢٣/٣.

٢٠- ابن ابي عبيد بن مسعود بن عمرو الثقفي المتوفى سنة ٦٧هـ، ابن حجر لسان الميزان ٦/٦.

٢١- قيل لهم الناصبة لأنهم ناصبوا عليا رضي الله عنه العداء. وسموا بالحرورية نسبة الي حروراء من قرى لالكوفة،و المحكمة لانهم يقولون لا حكم إلا الله، وان ما جرى من التحكيم في صفين هو تحكيم للرجال على أمر الله .... الخ. الشهرستاني. الملل والنحل ١١٥/١ وما بعدها.

٢٢- ابن الجوزي، نقد العلم والعلماء، ٩١، ٩٢. البغدادي، الفرق بين الفرق، ٥٥. الأشعري مقالات الإسلاميين، ٢٠٣.

٢٣- عبدالله بن لهيعة، أبو عبدالله المصري، المتوفى سنة ١٧٤هـ، ابن حجر، تقريب ١٨٦.

٢٤- عبدالرحمن بن ملجم المرادى، قاتل علي رضي الله عنه. الذهبي، ميزان الإعتدال ٥٩٢/٢.

٢٥- التميمي، حرقوص بن زهير الخارجي الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم حين أنكر على النبي عليه الصلاة والسلام قسمة عطاء بين أصحابه:

(سيخرج من ضئضيء هذا قوم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ..... الحديث) وهو في البخاري كما تقدم.

٢٦- احمد، المسند، ٩٥/١، ١٢٨. فضائل الصحابة، ٥٦٣/٢، ٥٦٤.

٢٧- احمد، المسند، ٧٠/٣. وانظر ايضا صحيح الجامع الصغير للألباني، ٣٥٣/٦.

٢٨- الذهبي، ميزان الإعتدال، ٤/١. ابن حجر، لسان الميزان، ٩/١. السخاوي،فتح المغيث ٣٢٩/١.

٢٩- وَرَد مثل هذا الحديث مرفوعا عن أبي هريرة وأنس، وقد صرح ابن الجوزي بضعفها كلها، وهي مما يستأنس به في مثل هذا الباب. الخطيب البغدادي، الكفاية ص١٢٦. ابن الجوزي، العلل المتناهية ١٢٣/١، ١٢٤.

٣٠- العقيلي. الضعفاء ١٣/١، الخطيب. الكفاية ١٢٥ - ١٣٠. فلاته الوضع والوضاعون ٣٤٤/٣.

٣١- هذا الحديث له طرق كثيرة مروية عن أسامة بن زيد وابن عمر، وابن مسعود وابن عباس، وجابر بن سمرة، ومعاذ، وابي هريرة. وممن أخرجه ابن عدي في الكامل ١٥٢/١ ٩٠٢/٣. وابن عبدالبر في التمهيد ٥٨/١. والهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٠/١.

وقد حسّنه الحافظ العلائي، ووافقه القسطلاني لكثرة طرقه. إرشاد الساري ٤/١.

المصادر والمراجع

الآمدي. علي بن محمد الآمدي ت٦٣١هـ. **الإحكام في أصول الاحكام**. تحقيق السيد الجميلي. الطبعة الاولى. القاهرة. ١٩٨٤.

الألوني. محمود شكري الألوسي ت١٣٤٢هـ. **مختصر التحفة الإثنى عشرية**. تحقيق محب الدين الخطيب. طبع إدارات البحوث. الرياض ١٤٠٤هـ.

الأشعري. ابو الحسن علي بن اسماعيل ت٣٢٤هـ. **مقالات الإسلاميين**. تحقيق ريتر (Raiter) .الطبعة الثالثة. دار احياء التراث العربي.

الألباني. محمد ناصر الدين. **سلسلة الأحاديث الصحيحة**. طبع المكتب الإسلامي. صحيح الجامع الصغير. المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية ١٩٨٦.

ابن تيمية. احمد بن عبدالحليم، شيخ الإسلام. ت٧٢٨هـ. **الفتاوي الكبرى**. طبع الملك فهد بن عبد العزيز. ونشر الرئاسة العامة لشؤون الحرمين. منهاج السنة النبوية. دار الكتب العلمية. بيروت.

ابن الجوزي. ابو الفرج عبدالرحمن بن الجوزي، البغدادي ت٥٩٦هـ. **نقد العلم والعلماء**. تحقيق الإستانبولي.١٩٧٦. الموضوعات الكبرى. تحقيق عبدالرحمن عثمان. المكتبة السلفية. المدينة المنورة ١٩٦٦. **العلل المتناهية في الاحاديث الواهية**: تحقيق إرشاد السلفي. الطبعة الأولى. دار نشر الكتب الإسلامية. لاهون.

ابن حجر. احمدبن علي بن حجر العسقلاني، شيخ الإسلام. ت ٨٥٢هـ. **تقريب التهذيب**. دار انشر الكتب الإسلامية. الباكستان. كوجرنواله. **لسان الميزان**. طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية. هدى الساري. المطبعة السلفية. تحقيق عبدالله عبدالعزيز.

ابن ابي الحديد. عبدالحميد بن هبة الله ت٦٥٦هـ. **شرح نهج البلاغة**. تحقيق حسن نعيم. طبعة مكتبة الحياة. بيروت ١٩٦٣: ودار احياء الكتب العربية. طبعة الحلبي، ١٩٨١.

ابن حنبل. احمد بن محمد بن حنبل الإمام. ت٢٤٥هـ. المسند. المكتب الإسلامي، ودار صادر. بيروت. **فضائل الصحابة**. تحقيق وصي الله الهندي. نشر المركز العلمي بجامعة ام القرى.

ابن حبان. محمد بن حبان البستي، المتوفى سنة ٣٥٤هـ. **المجروحون من المحدثين والضعفاء والمتروكين**. تحقيق محمود ابراهيم زايد، دار الوعي حلب، ١٣٩٦هـ.

ابن العربي. ابو بكر محمد بن عبدالله ت ٥٧٦هـ. **العواصم من القواصم**. تحقيق محي الدين الخطيب. المطبعة السلفية. القاهرة، ١٣٧١هـ.

ابن ماجة. عبدالله بن ماجة بن يزيد الامام. ت٢٨٣هـ. **السنن**. عناية محمد فؤاد عبدالباقي. دار احياء التراث العربي.

ابن الوزير. عبدالله. محمد بن ابراهيم ت٨٤٠هـ. **الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم**. طبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث. الرياض ١٩٨٣.

ابو داوود. سليمان بن الاشعث السجستاني ت ٢٧٥هـ. السنن.تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد. دار احياء السنة النبوية

البخاري. محمد بن اسماعيل البخاري الحافظ ٢٥٦هـ. الصحيح. بحاشية السندي. طبعة الحلبي.

البغدادي. البو منصور. عبدالقاهر بن طاهر، ت٤٢٩هـ. الفرق بين الفرق. دار المعرفة. بيروت

الترمذي. ابو يحيى، محمد بن عيسى ت٢٧٩هـ. السنن. مطابع الفجر. الطبعة الاولى ١٩٦٧. وطبعة المكتبة الاسلاميه.

الحاكم. ابو عبدالله. محمد بن عبدالله النيسابوري ت ٤١٢هـ. المستدرك على الصحيحين. نشر محمد امين دمج. مكتب المطبوعات الإسلامية.

الخطيب. احمد بن علي ثابت البغدادي، ت٤٦٣هـ. الجامع لاخلاق الراوي وآداب السامع. تحقيق محمود الطحان. مكتبة المعارف. الرياض. ١٩٨٣. الكفاية في علم الرواية. طبع المكتبة العلمية. المدينة المنورة.

الذهبي. ابو عبدالله محمد بن احمد الحافظ ت٧٤٨هـ. ميزان الإعتدال في نقد الرجال. مطبعة الحلبي. تذكرة الحفاظ. دار احياء التراث العربي.

السخاوي. محمد بن عبدالرحمن ت٩٠٢هـ. فتح المغيث شرح الفية الحديث. تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي. نشر النمنكاني. المدينة المنورة ف-١.

السيوطي. عبدالرحمن بن ابي بكر السيوطي. ت٩١١هـ. تدريب الراوي. تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف. الطبعة الثانية. دار الكتب الحديثة. القاهرة ١٩٦٦.

الشهرستاني. ابو الفتح محمد بن عبدالكريم ت ٥٤٨ هـ. تحقيق محمد سيد الكيلاني دار المعرفة. بيروت.

الشاطبي. ابو اسحاق، ابراهيم بن موسى الشاطبي ت ٧٩٠. الاعتصام. دار المعرفة. بيروت.

العقيلي. ابو جعفر، محمد بن عمرو بن موسى ت ٣٢٢. الضعفاء الكبير. تحقيق عبد المعطي قلعجي. دار الكتب العلمية. بيروت الطبعة الأولى.

القسطلاني. احمد بن محمد أبي بكر بن عبدالله القسطلاني المتوفي ٩٢٣هـ ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري. طبعة الميمنة. مصر ١٣٠٧هـ.

الهيثمي. نورالدين علي بن ابي بكر الهيثمي. ت ٨٠٧هـ. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. طبعة القدسي - القاهرة ١٣٩٦هـ.

فلاتة. عمر حسن، الوضع والوضاعون. الطبعة الاولى. مكتبة الغزالي. بيروت ١٩٨١.